

هذا الكلام في دلالة الالف والنون وهو مشتق بوجوب الواو في نحو جابن
زيد وزيد يسبح او مسرع وجاه زيد وعمر يسبح او مسرع امامه
بالطريق الاولي ثم قال الشيخ وان جعل نحو على كلفه سيف طارة
كثير فيها ان في تلك الحال تركها ان ترك الواو ونحو قول بشار
اذا انكرتني بالده او نكرتها خرجت مع البارقي علي السواد اي بغية
من اللبس يعني اذا لم قدر في اهل بلدة او لم اعرفهم خرجت منهم معا
هذا للبارقي الذي هو اكبر الصبوح شتمه علي سني من ظلمه
المعنى غير مستطرد لا سفار الصبح فقوله علي سواد حال ترك فيها
الواو ثم قال الشيخ الوجه ان تكون الالف في مثل هذا فاعلام
للظرف لا اعتماده على ذي الحال لا مبتدأ وينبغي ان يقدروا ما خص
ان الظرف في تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان يقدروا
فعل الماضي هذا كلامه وفي بحث والظ ان مثل على كلفه سيف
يتم ان يكون في تقدير المفرد وان يكون جملة اسمية قدم خبرها
وان يكون فعالية مقدرة بالماضي او المظارع فعلى تقديرين يتبع الواو
وعلى تقديرين لا يجب الواو فن اجل هذا كثر تركه وقال الشيخ
ايضا وحسن الترك ان ترك الواو في الجملة الاسمية تارة
لدخول حرف علي المبتدأ يحصل بذلك الحرف نوع من الارتباط
كقوله فقلت عسي ان تبصريني كما تبصرني هو اي الاسود
الحوارذ من هرذ اذا غضب فقوله بني الاسود جملة اسمية

اسمية وقعت حالا من مفعول تبصرني ولولا دخولها كانا عليها لم
يحسن الكلام الا بالواو وقوله هو اي في الكفا في جواز نبح حال
من نبي لما في حرف التثنية من معنى الفعل وحسن الترك تارة
اضرب لوقوع الجملة الاسمية الواو فعلا لا يعقب مفعولا
كقوله والله يبيحك لنا سالما بركات تجيب وتغضم
فقوله بركات تجيب حال ولولم يتقدمها قوله سالما لم يحسن
فتم ترك الواو **الاجاز والاطناب والمساوات** قال
السكاني اما الاجاز والاطناب فلكونهما نسبيين اي ان الالف
مورا النسبية التي يكون تعقدها بالقياس الى شغل شيء اخر فان
الموجز انما يكون موجزا بالنسبة الى كلام ازيد منه وكذا المستطرد
انما يكون مستطردا بالنسبة الى ما هو ناقص عنه لا يتيسر الكلام
فيها الا بترك التحقير والتعيين اي لا يمكن التنصيص علي
ان هذا المقدار من الكلام اجاز وذاك اطناب اذ لم يوزن
يكون مستطردا بالنسبة الى كلام اخر وبالعكس والبناء علي
امر عربي اي والبناء علي امر يعرفه اهل العرف وهو مستطرد
الاوساط الذين ليسوا في مرتبة البلاغة ولا في غاية العمارة
اي كلامهم في بحر عرهم في تادية المعنى عند المعاملات والهمج
ورات وهو اي هذه الكلام لا يحد من الاوساط في باب البلاغة
لعدم رعاية مقتضيات الاحوال ولا يذم ايضا منهم لان غيرهم